

المكافآت والتعويضات

تُحدد المكافآت والتعويضات وعملية الإفصاح عنها بناء على ما جاء بنظام الشركات ولوائحه ووفق ما تقضي به "الضوابط والإجراءات التنظيمية الصادرة تنفيذاً لنظام الشركات الخاصة بالشركات المساهمة المدرجة وتحديثاتها، وللائحة حوكمة الشركات وتحديثاتها" بوجوب الإفصاح عن سياسات المكافآت وآليات تحديدها، وكذا وفق ما تقرره قواعد ومبادئ ولوائح البنك المركزي السعودي وهيئة السوق المالية، والمعايير الدولية المعتمدة ذات الصلة، وسياسات البنك ووثائقه ذات الصلة، وفيما يلي عرض لآلية تحديد المكافآت والبدلات لأعضاء اللجنة ولجانه، وتفصيل ما تقاضاه أعضاء المجلس ولجانه وكبار التنفيذيين:

سياسة مكافآت أعضاء مجلس الإدارة ولجانه

تخضع مكافآت أعضاء مجلس الإدارة ولجانه للأحكام ذات الصلة بنظام الشركات ولوائحه كالضوابط والإجراءات التنظيمية الصادرة تنفيذاً لنظام الشركات الخاصة بشركات المساهمة المدرجة، وللائحة حوكمة الشركات المحدثة وتحديثاتها، وتعاميم ومبادئ البنك المركزي السعودي ذات الصلة، والنظام الأساس للبنك وتحدد معاييرها وأحكامها السياسة المتعلقة بمكافآت أعضاء مجلس الإدارة ولجانه وكبار التنفيذيين. وفيما يلي بيان لأهم هذه الأحكام وعرض لأهم بنود آليات تحديد مكافآت أعضاء مجلس الإدارة ولجانه:

1 - الأحكام العامة للمكافآت

1-1 يجب ألا يزيد ما يصرف لأعضاء المجلس عن (5%) خمسة بالمائة من الأرباح الصافية، وفي جميع الأحوال، يجب ألا يتجاوز مجموع ما يحصل عليه عضو مجلس الإدارة باستثناء عضو مجلس الإدارة ورئيس لجنة المراجعة من مكافآت ومزايا مالية أو عينية مبلغ خمسمائة ألف ريال سنوياً متضمنة بدل الحضور الذي يجب ألا يزيد عن خمسة آلاف ريال للاجتماع الواحد، وبما يتوافق مع الضوابط المقررة في نظام الشركات والضوابط والإجراءات التنظيمية لنظام الشركات، وللائحة حوكمة الشركات، ومبادئ وتعليمات (تعاميم) البنك المركزي السعودي، وسياسات البنك ذات الصلة.

1-2 يجوز لعضو مجلس الإدارة الحصول على مكافأة مقابل عضويته في لجنة المراجعة المشكلة من قبل الجمعية العامة، أو مقابل أي أعمال أو مناصب تنفيذية أو فنية أو إدارية أو استشارية بموجب ترخيص مهني - إضافية يكلف بها في البنك، وذلك بالإضافة إلى المكافأة التي - يمكن أن يحصل عليها بصفته عضواً في مجلس الإدارة وفي اللجان المشكلة من قبل مجلس الإدارة، ووفقاً لنظام الشركات ونظام الشركة الأساس، وهذه السياسة.

1-3 في حال غياب أي عضو من أعضاء اللجان عن حضور اجتماعات يتم خصم مبلغ من مكافأته السنوية يتناسب مع نسبة غيابه، وذلك بقسمة إجمالي مبلغ المكافأة على عدد الاجتماعات الإجمالية التي عقدتها اللجنة خلال السنة، وخصم المكافأة المستحقة للعضو عن الاجتماع أو الاجتماعات التي لم يحضرها.

1-4 لا يجوز لأعضاء مجلس الإدارة التصويت على بند مكافآت أعضاء مجلس الإدارة في الجمعية العامة.

1-5 إذا قررت الجمعية العامة إنهاء عضوية من تغيب من أعضاء مجلس الإدارة بسبب عدم حضوره ثلاثة اجتماعات متتالية للمجلس دون عذر مشروع، فلا يستحق هذا العضو أي مكافآت عن الفترة التي تلي آخر اجتماع حضره، ويجب عليه إعادة جميع المكافآت التي صرفت له عن تلك الفترة.

1-6 يجوز أن تكون مكافآت أعضاء مجلس الإدارة متفاوتة المقدار بحيث تعكس مدى خبرة العضو واختصاصاته والمهام المنوطة به واستقلاله وعدد الجلسات التي يحضرها وغيرها من الاعتبارات.

2- آليات تحديد مكافآت أعضاء اللجنة ولجانه

2-1 مع مراعاة ما جاء بالقواعد العامة أعلاه، وبما يتفق مع ما جاء بنظام الشركات ولوائحه كالضوابط والإجراءات التنظيمية الصادرة تنفيذاً لنظام الشركات الخاصة بالشركات المساهمة المدرجة، ولائحة حوكمة الشركات المحدثة، وتعاميم ومبادئ البنك المركزي السعودي ذات الصلة، وخاصة ما يتعلق منها بالحد الأدنى "والحد الأقصى الذي لا يجب أن يزيد عن خمسمائة ألف ريال سعودي (500 ألف ريال)"، تحدد آليات تحديد المكافآت للمخاطبين بهذه السياسة من أعضاء المجلس ولجانه، وفق ما يصدر من مجلس الإدارة من سياسات وقرارات، ومع مراعاة ما للجنة المراجعة من أحكام خاصة وفقاً لنظام الشركات ولوائحه، والضوابط واللوائح المنظمة ذات الصلة خاصة.

2-2 يصرف لكل عضو من أعضاء مجلس الإدارة - بالإضافة إلى المكافأة المقطوعة ومبلغ بدل الحضور وفق الضوابط المحددة أعلاه - قيمة النفقات الفعلية التي يتحملها العضو لحضور اجتماعات مجلس الإدارة ولجانه بما في ذلك نفقات الإقامة ونفقات السفر بالطائرات على الدرجة الأولى.

2-3 يصرف لكل عضو من أعضاء لجان المجلس (الخارجيين) من غير أعضاء مجلس الإدارة - بالإضافة إلى المكافأة المقطوعة ومبلغ بدل الحضور وفق الضوابط المحددة أعلاه - قيمة النفقات الفعلية التي يتحملها العضو لحضور اجتماعات اللجنة بما في ذلك نفقات الإقامة ونفقات السفر بالطائرات على درجة رجال الأعمال.

3 - سياسة مكافآت أعضاء الإدارة التنفيذية وآليات تحديدها

مع مراعاة ما ينطبق عليها من القواعد والمعايير العامة أعلاه، ووفق ما جاء بالأنظمة واللوائح ذات الصلة ولائحة حوكمة الشركات المحدثة، وتعاميم ومبادئ البنك المركزي السعودي، تحدد آليات تحديد مكافآت الموظفين بشكل عام وكبار التنفيذيين بشكل خاص وفق ما يصدر من مجلس الإدارة من سياسات وقرارات، يراعى فيها الضوابط والمعايير ذات الصلة خاصة الواردة بلائحة لجنة الترشيح والمكافآت المعتمدة من الجمعية العامة والقواعد الخاصة بالمكافآت الصادرة عن البنك المركزي السعودي، مثل:

1. أن تنسجم مع استراتيجية البنك وأهدافه.
 2. أن تحدد معايير لمنح المكافآت وآلية الإفصاح عنها، والتحقق من تنفيذها.
 3. أن تركز على ربط معايير منح المكافآت بالأداء.
 4. أن يتم تحديد المكافآت بناءً على مستوى الوظيفة، والمهام والمسئوليات المنوطة بشاغلها، والمؤهلات العلمية، والخبرات العملية، والمهارات، ومستوى الأداء.
 5. أن تتلاءم المكافآت مع حجم وطبيعة ودرجة المخاطر لدى البنك.
 6. أن يحدد وعاء المكافآت والحوافز المرتبطة بالأداء على أساس معدل الربح المرتبط بدرجة المخاطر، ووفق الضوابط والمعايير وقواعد مبادئ البنك المركزي السعودي المتعلقة بالمكافآت والحوافز ومبادئ ومعايير المجلس المعني بالاستقرار المالي FSB.
- وفقاً لتعميم البنك المركزي السعودي رقم 391000083183 وتاريخ 28/7/1439 هـ لا ينطبق تعميم البنك المركزي رقم 381000063670 وتاريخ 14/6/1438 هـ الواردة بالمادة المعني بتحديد حد أقصى لمكافآت أعضاء مجلس الإدارة واللجان (بخمسمائة ألف ريال سنوياً) على المكافآت الخاصة برئيس مجلس إدارة البنك المشار إليها في المادة 81 من نظام الشركات.

1- مكافآت أعضاء مجلس الإدارة

1. مكافآت أعضاء مجلس الإدارة (الدورة السابقة والحالية):

الاسم	مبلغ معين	بدل حضور المجلس	مجموع بدلات حضور اللجان	مزايا عينية	مكافآت الاعمال الفنية والادارية والاستشارية	مكافأة رئيس المجلس او العضو المنتدب او امين السر ان كان احد الاعضاء	المجموع	نسبة الارباح %	المكافآت المتغيرة				بدل المصروفات
									مكافآت دورية	خطت تحفيزية قصيرة الاجل	خطت تحفيزية طويلة الاجل	الاسهم الممنوحة	
اولاً:													
الاعضاء المستقلين													
1. اديب بن محمد أباتمي	320,000	45,000	35,000	-	-	-	400,000	0.030	300,000	-	-	-	700,000
2. زياد بن عثمان الحفيل	320,000	45,000	25,000	-	-	-	390,000	0.00	110,000	-	-	-	500,000
3. ناصر بن سليمان الناصر (*)	227,068	35,000	40,000	-	-	-	302,068	0.00	42,575	-	-	-	344,643
4. هيثم بن محمد الفايز (*)	227,068	35,000	30,000	-	-	-	292,068	0.00	120,630	-	-	-	412,698
5. معاذ بن عبدالرحمن الحسيني (*)	227,068	35,000	30,000	-	-	-	292,068	0.00	120,435	-	-	-	412,503
6. سمير بن عمر باعيسى (**)	92,932	10,000	20,000	-	-	-	122,932	0.00	49,369	-	-	-	172,301
7. أحمد بن عبدالرحمن الحصان (**)	92,932	10,000	5,000	-	-	-	107,932	0.00	31,945	-	-	-	139,877
	1,507,068	215,000	158,000	-	-	-	1,907,068	0.00	774,954	-	-	-	2,682,022
ثانياً:													
الاعضاء غير التنفيذييين													
1. ناصر بن محمد السبيعي	320,000	45,000	70,000	-	-	-	435,000	0.00	110,000	-	-	-	545,000
2. خالد بن عبدالرحمن الراجحي	320,000	45,000	70,000	-	-	-	435,000	0.00	60,000	-	-	-	495,000
3. هيثم بن سليمان السحيمي	320,000	45,000	45,000	-	-	-	410,000	0.00	60,000	-	-	-	470,000
4. محمد بن عبدالرحمن الراجحي (*)	227,068	35,000	15,000	-	-	-	277,068	0.00	42,575	-	-	-	319,643
5. فهد بن عبدالله بن دخيل (**)	92,932	10,000	30,000	-	-	-	132,932	0.00	17,425	-	-	-	150,357
6. خالد بن عبدالعزيز المقيرن (**)	92,932	190,000	30,000	-	-	-	132,932	0.00	17,425	-	-	-	150,357
	1,372,932	190,000	260,000	-	-	-	1,822,932	0.00	307,425	-	-	-	2,130,357
ثالثاً:													
الاعضاء التنفيذييين													
1. عبدالعزيز بن محمد العنيزان	320,000	45,000	65,000	-	-	-	430,000	0.00	55,714	-	-	-	485,714

إيضاحات:

(*) أعضاء مجلس الإدارة الجدد في الدورة الحالية للمجلس التي بدأت بتاريخ 17 أبريل 2022م
(**) أعضاء مجلس الإدارة في الدورة السابقة للمجلس والمنتبهة عضويتهم بتاريخ 16 أبريل 2022م.

2. مكافآت أعضاء لجان مجلس الإدارة - الأعضاء من خارج المجلس - (الدورة السابقة والحالية):

المجموع	بدل حضور جلسات	المكافآت الثابتة (عدا بدل حضور الجلسات)	اعضاء اللجان
			أعضاء لجنة الترشيحات والمكافآت:
135,000	25,000	110,000	1. خالد بن صالح الهذال
93,055	15,000	78,055	2. سمير بن عمر باعيسى (***)
41,945	10,000	31,945	3. عمرو حسنى الطاهر (**)
270,000	50,000	220,000	المجموع
			أعضاء لجنة المراجعة:
145,000	35,000	110,000	1. محمد بن فرحان بن نادر
103,055	25,000	78,055	2. عبدالعزيز بن عبدالله العقل (*)
41,945	10,000	31,945	3. جاسر بن عبدالكريم الجاسر (**)
290,000	70,000	220,000	المجموع
			أعضاء لجنة المخاطر:
36,945	5,000	31,945	1. معاذ بن عبدالرحمن الحسيني (***)
00	00	00	2. فيصل بن طالب بن حميد (****)
36,945	5,000	31,945	المجموع
			اعضاء لجنة الالتزام والحوكمة:
41,945	10,000	31,945	1. معاذ بن عبدالرحمن الحسيني (***)
88,055	10,000	78,055	2. سمير بن عمر باعيسى (***)
130,000	20,000	110,000	المجموع
			أعضاء اللجنة الشرعية:
42,349	7,500	34,849	1. الشيخ عبدالله بن سليمان المنيع (**)
42,349	7,500	34,849	2. الشيخ أ.د. عبدالله بن محمد المطلق (**)
390,705	107,500	283,205	3. الشيخ أ.د. عبدالله بن موسى العمار
320,377	107,500	212,877	4. الشيخ د. محمد بن سعود العصيمي
320,377	107,500	212,877	5. الشيخ أ.د. يوسف بن عبدالله الشبيلي
1,116,157	337,500	778,657	المجموع

إيضاحات:

- (*) أعضاء اللجان الجدد في الدورة الحالية للجان المجلس والتي بدأت بتاريخ 17 أبريل 2022م.
- (**) أعضاء اللجان في الدورة السابقة للجان المجلس المنتهية عضويتهم بتاريخ 16 أبريل 2022م.
- (***) بعد انتهاء عضويته في الدورة السابقة للمجلس استمر كعضو من خارج المجلس في لجنة الترشيحات والمكافآت ولجنة الالتزام والحوكمة.
- (****) كان عضو من خارج المجلس في الدورة السابقة للجان المخاطر ولجنة الالتزام والحوكمة، واستمر عضو في لجنة الالتزام والحوكمة ورئيساً للجان المخاطر بعد ان اصبح عضواً في المجلس في دورته الحالية.
- (*****) عضو جديد أنظم لعضوية لجنة المخاطر خلال شهر ديسمبر 2022م.